

Distr.
GENERAL

A/48/7/Add.11
23 June 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
البند ١٢٣ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤

اعادة التصنيف المقترحة للوظائف

التقرير الثاني عشر للجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقرير الأمين العام (A/C.5/48/75) المتعلق باعادة التصنيف المقترحة للوظائف. وأثناء النظر في هذا التقرير، قدم ممثلو الأمين العام معلومات اضافية إلى اللجنة الاستشارية.

٢ - ولقد أعد تقرير الأمين العام استجابة للتوصية التي قدمتها اللجنة الاستشارية (انظر A/48/7 الفقرة ٦٣) عندما قامت باستعراض الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤^(١)، وهذه التوصية تقول بأنه ينبغي ارجاء أي نظر في عملية اعادة تصنيف الوظائف إلى أن تتمكن اللجنة الاستشارية من دراستها على أساس تقرير آخر يقدمه الأمين العام يتضمن مبررات كافية ويكون نتيجة استعراض داخلية مكتملة. ومن ثم، فإن الأمين العام يقترح في الوقت الراهن، بناء على نتائج عملية الاستعراض الداخلية المكتملة هذه، اعادة تصنيف ٤ وظيفة على النحو التالي:

(أ) الوظائف المعاد تصنيفها إلى رتبة أدنى

١ مد - ٢ إلى مد - ١	٢ مد - ١ إلى مد - ٢
١ مد - ١ إلى ف - ٥	٤ ف - ٥ إلى مد - ١
١ ف - ٤ إلى ف - ٣	٥ ف - ٤ إلى ف - ٥
مجموع (ب) : ٣	٥ ف - ٣ إلى ف - ٤
	١٠ ف - ٢ إلى ف - ٣

٨ وظائف من فئة الخدمات العامة إلى
ف-٢

مجموع (أ) : ٣٤

وعلى النحو الوارد في الفقرتين ٥٢ و ٥٣ من التقرير، يقترح الأمين العام اعادة تصنيف خمس وظائف اضافية من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى الرتبة الرئيسية. وإعادة تصنيف هذه الوظائف كانت قد حذفت سهوا من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنطين ١٩٩٤ - ١٩٩٥.

٣ - وعنـد الـبـحـثـ، أـبلـغـتـ الـلـجـنـةـ الـاـسـتـشـارـيـةـ أـنـ اـعـادـةـ تـصـنـيـفـ هـذـهـ الـوـظـائـفـ الـخـمـسـ،ـ الـتـيـ كـانـتـ قـدـ وـرـدـتـ فـيـ الـمـيـزـانـيـةـ الـبـرـنـامـجـيـةـ الـمـقـتـرـحةـ لـفـتـرـةـ السـنـتـيـنـ ١٩٩٤ - ١٩٩٥ـ،ـ لـمـ تـرـدـ فـيـ تـقـرـيرـ الـأـمـيـنـ الـعـامـ (A/C.5/48/75)،ـ حـيـثـ أـنـ عـمـلـيـةـ اـعـادـةـ تـصـنـيـفـ هـذـهـ لـمـ تـكـنـ مـدـعـومـةـ بـعـمـلـيـةـ اـسـتـعـارـاضـ دـاخـلـيـةـ.

٤ - وـاسـتـجـابـةـ لـسـؤـالـ الـلـجـنـةـ بـشـأنـ تـرـقـيـةـ بـعـضـ الـمـوـظـفـينـ إـلـىـ وـظـائـفـ لـمـ تـوـافـقـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ عـلـىـ اـعـادـةـ تـصـنـيـفـهـاـ،ـ أـبـلـغـتـ الـلـجـنـةـ أـنـ تـرـقـيـةـ الـمـوـظـفـينـ التـالـيـنـ قـدـ نـفـذـتـ:ـ فـ - ٥ـ إـلـىـ مـدـ - ١ـ،ـ رـئـيسـ قـسـمـ الـاـشـتـراـكـاتـ،ـ الـاـدـارـةـ وـالـتـنـظـيمـ،ـ مـكـتـبـ تـخـطـيـطـ الـبـرـامـجـ وـالـمـيـزـانـيـةـ وـالـمـالـيـةـ؛ـ وـ فـ - ٤ـ إـلـىـ فـ - ٥ـ،ـ مـتـسـقـ الـتـرـجـمـةـ الـتـعـاـقـدـيـةـ،ـ الـاـدـارـةـ وـالـتـنـظـيمـ،ـ مـكـتـبـ خـدـمـاتـ الـمـؤـتـمـرـاتـ؛ـ وـ فـ - ٣ـ إـلـىـ فـ - ٤ـ،ـ رـئـيسـ وـحدـةـ الـحـسـابـاتـ الـعـامـةـ،ـ مـكـتـبـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدةـ بـجـنـيـفـ؛ـ وـمـوـظـفـ مـنـ فـئـةـ الـخـدـمـاتـ الـعـامـةـ إـلـىـ فـ - ٢ـ،ـ اـقـتـصـاديـ،ـ الـلـجـنـةـ الـاـقـتـصـادـيـةـ الـأـمـرـيـكاـ الـلـاتـيـنـيـةـ وـمـنـطـقـةـ الـبـرـ الـكـارـيـبيـ؛ـ وـمـوـظـفـ مـنـ فـئـةـ الـخـدـمـاتـ الـعـامـةـ إـلـىـ فـ - ٢ـ،ـ أـمـيـنـ مـكـتـبـةـ،ـ الـلـجـنـةـ الـاـقـتـصـادـيـةـ الـأـمـرـيـكاـ الـلـاتـيـنـيـةـ وـمـنـطـقـةـ الـبـرـ الـكـارـيـبيـ؛ـ وـمـوـظـفـ مـنـ فـئـةـ الـخـدـمـاتـ الـعـامـةـ إـلـىـ فـ - ٢ـ،ـ مـوـظـفـ اـعـلـامـيـ،ـ الـلـجـنـةـ الـاـقـتـصـادـيـةـ وـالـاجـتـمـاعـيـةـ لـغـرـبـيـ آـسـيـاـ؛ـ وـمـوـظـفـ مـنـ فـئـةـ الـخـدـمـاتـ الـعـامـةـ إـلـىـ فـ - ٢ـ،ـ مـوـظـفـ تـنـمـيـةـ صـنـاعـيـةـ،ـ الـلـجـنـةـ الـاـقـتـصـادـيـةـ وـالـاجـتـمـاعـيـةـ لـغـرـبـيـ آـسـيـاـ؛ـ وـمـوـظـفـ مـنـ فـئـةـ الـخـدـمـاتـ الـعـامـةـ إـلـىـ فـ - ٢ـ،ـ مـوـظـفـ طـبـاعـةـ،ـ الـلـجـنـةـ الـاـقـتـصـادـيـةـ وـالـاجـتـمـاعـيـةـ لـغـرـبـيـ آـسـيـاـ؛ـ وـمـوـظـفـ مـنـ فـئـةـ الـخـدـمـاتـ الـعـامـةـ إـلـىـ فـ - ٢ـ،ـ مـوـظـفـ شـؤـونـ اـقـتـصـادـيـةـ،ـ الـلـجـنـةـ الـاـقـتـصـادـيـةـ وـالـاجـتـمـاعـيـةـ لـغـرـبـيـ آـسـيـاـ.ـ وـالـلـجـنـةـ الـاـسـتـشـارـيـةـ تـأـمـلـ فـيـ عـدـمـ السـماـحـ بـتـكـرارـ هـذـهـ الـحـالـةـ،ـ الـتـيـ تـؤـديـ إـلـىـ تـصـنـيـفـ شـاغـلـيـ الـوـظـائـفـ فـيـ رـتـبـ أـعـلـىـ مـنـ رـتـبـ الـوـظـائـفـ الـتـيـ يـمـارـسـونـهـاـ وـتـقـودـ إـلـىـ حـالـاتـ شـذـوذـ خـطـيرـةـ.

٥ - وقد أـبـلـغـتـ الـلـجـنـةـ الـاـسـتـشـارـيـةـ أـنـ اـعـادـةـ تـصـنـيـفـ عـلـىـ الصـعـيدـ الدـاخـلـيـ تـسـتـندـ إـلـىـ نـظـامـ مـوـحدـ لـتـصـنـيـفـ الـوـظـائـفـ مـنـ وـضـعـ لـجـنـةـ الـخـدـمـةـ الـمـدـنـيـةـ الـدـولـيـةـ.ـ وـمـعـايـيرـ تـصـنـيـفـ الـوـظـائـفـ تـتأـلـفـ مـنـ ثـلـاثـةـ مـسـتـوـيـاتـ.ـ وـالـمـعـيـارـ الرـئـيـسيـ (الـمـسـتـوـىـ الـأـوـلـ)،ـ الـذـيـ يـسـتـخـدـمـ نـظـامـاـ لـلـتـقـيـمـ بـالـنـقـاطـ وـالـعـوـامـلـ،ـ هـوـ أـكـثـرـ الـمـسـتـوـيـاتـ الـثـلـاثـةـ عـمـومـيـةـ.ـ وـثـمـةـ سـتـةـ عـوـامـلـ يـجـريـ أـخـذـهـاـ فـيـ الـاـعـتـبارـ عـنـدـ تـصـنـيـفـ رـتـبـ وـظـيفـةـ ماـ:ـ الـمـعـرـفـةـ الـفـنـيـةـ،ـ وـمـدـىـ صـعـوبـةـ الـعـمـلـ،ـ وـاستـقلـالـ الـعـمـلـ،ـ وـعـلـاقـاتـ الـعـمـلـ،ـ وـالـمـسـؤـولـيـاتـ الـاـشـرافـيـةـ،ـ وـأـثـرـ الـعـمـلـ.ـ كـمـ أـنـ الـمـسـتـوـىـ الـأـوـلـ يـوـفـرـ أـيـضـاـ اـطـارـاـ لـتـصـمـيمـ الـعـمـلـ وـتـخـطـيـطـ الـمـوـاردـ الـبـشـرـيـةـ.ـ وـالـمـجمـوعـةـ الـثـانـيـةـ (الـمـسـتـوـىـ الـثـانـيـ)ـ تـتأـلـفـ مـنـ مـعـايـيرـ تـوـصـيـفـيـةـ مـسـتـقـلـةـ لـلـمـهـنـ الرـئـيـسـيـةـ.ـ وـهـذـهـ الـمـعـايـيرـ السـرـدـيـةـ،ـ الـتـيـ تـتـضـمـنـ نـمـاذـجـ لـلـوـاجـبـاتـ الـمـثـالـيـةـ بـكـلـ رـتـبـ،ـ تـسـاعـدـ فـيـ بـيـانـ كـيـفـيـةـ تـطـبـيقـ الـمـعـيـارـ الرـئـيـسيـ فـيـمـاـ يـتـصـلـ بـاـيجـادـ تـمـيـيـزـاتـ لـهـاـ مـغـزاـهاـ فـيـ بـيـانـ كـيـفـيـةـ تـطـبـيقـ الـمـعـيـارـ الرـئـيـسيـ فـيـمـاـ يـتـصـلـ بـعـزـوـ مـسـتـوـيـاتـ الـرـتـبـ الصـحـيـحةـ لـلـوـظـائـفـ الـمـمـاثـلـةـ فـيـ كـافـةـ الـمـنـظـمـاتـ.ـ وـلـقـدـ وـصـفـتـ مـعـايـيرـ الـمـسـتـوـىـ الـثـانـيـ مـنـ أـجـلـ الـفـئـاتـ الـمـعـنـيـةـ الـتـالـيـةـ:ـ الـمـتـرـجـمـونـ وـالـمـرـاجـعـونـ،ـ وـاـخـصـائـيـوـ اـدـارـةـ شـؤـونـ الـمـوـظـفـينـ؛ـ وـالـاـقـتـصـادـيـونـ؛ـ وـمـدـيـروـ الـتـعـاوـنـ الـتـقـنيـ؛ـ وـاـخـصـائـيـوـ مـعـلـومـاتـ الـحـوـسـبـةـ؛ـ وـاـخـصـائـيـوـ الشـرـاءـ وـالـتـعـاـقـدـ؛ـ وـاـخـصـائـيـوـ الـاعـلـامـ؛ـ وـاـخـصـائـيـوـ الـاـدـارـةـ.

المالية؛ والقانونيون؛ والمحررون؛ والمحاسبون. والفئة الثالثة من المعايير (المستوى الثالث) ترمي إلى تغطية مستوى رتبة بعินها في إطار مجال واحد من مجالات العمل بمنظمة واحدة.

٦ - وبرير عملية إعادة التصنيف المقترحة للوظائف وارد في الفقرات ٤ إلى ٥٤ من تقرير الأمين العام؛ أما الفقرة ٥٥ فتتضمن توزيعا لاحتياجات الإضافية التقديرية البالغة ١٥٠٧٩٠٠ دولار (على أساس صاف) حسب أبواب الميزانية فيما يتصل باعادات التصنيف المقترحة، وذلك بناء على التكاليف المعيارية لفترة السنطين ١٩٩٥-١٩٩٤ بكاملها.

٧ - وعند استعراض تقرير الأمين العام، أشارت اللجنة الاستشارية إلى ملاحظاتها وتوصياتها الموجزة في الفقرات ٢٠ إلى ٢٣ من تقريرها (A/47/7/Add.9)، عندما قامت اللجنة بالنظر في تقرير الأمين العام بشأن الاجراءات والمعايير المتعلقة بإنشاء الوظائف والغازها وإعادة تصنيفها وتحويتها وإعادة توزيعها (C.5/47/4). وفي ذلك الوقت، أوضحت اللجنة أنها تدرك أن تقرير الأمين العام يمثل استجابة أولية لقرار الجمعية العامة ١٨٥/٤٦ ياء، الفرع ثانيا، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، ولاحظت اللجنة أيضا العوائق القائمة التي تحول دون وضع وتطبيق معايير موحدة لحجم العمل من أجل تحديد التصنيف النسبي للوظائف داخل المنظمة. واللجنة لم تتعذر، من حيث المبدأ، على فكرة الأمين العام القائلة بأن ادماج الرتب ف - ٢ إلى ف - ٤ لأغراض الميزانية يمكن أن يؤدي إلى ترشيد وتعجيل النظر في المقترنات المتعلقة بجدول ملاك الموظفين. ومع هذا، ورهنا بأي قرارات قد تتخذها الجمعية العامة في سياق جدول أعمالها المتعلقة بمسائل الموظفين، يلاحظ أن اللجنة قد أوصت، لأغراض الميزانية، بأن يتم الادماج في جزئين، أي الرتبان ف - ١ و ف - ٢ والرتبان ف - ٣ و ف - ٤.

٨ - وفي الفرع أولا - هاء من القرار ٢١٨/٤٨، أحاطت الجمعية العامة علما بمذكرة الأمين العام بشأن الاجراءات والمعايير لإنشاء الوظائف والغازها وإعادة تصنيفها وتحويتها وإعادة توزيعها، وأسفت لأن الأمين العام لم يقدم تقريرا عن تلك المسائل، وطلبت تقديم ذلك التقرير، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين. واستنادا إلى الخبرة المكتسبة أثناء النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنطين ١٩٩٤ - ١٩٩٥، توصي اللجنة الاستشارية بأن يتضمن التقرير الذي سيقدمه الأمين العام آراءه بشأن كيفية تغيير الاجراءات الحالية بهدف تحقيق المقاصد التالية: (أ) منح الأمين العام سلطة إعادة تصنيف الوظائف حتى الرتبة ف - ٥ مع كفالة البقاء على العلاقة القائمة بين الأعداد الكلية لكل مستوى من مستويات الرتب؛ (ب) ضمان عدم تجاوز الاعتمادات الحالية؛ (ج) تأمين توفر مراقبة مناسبة من جانب الأمانة العامة مع الاضطلاع بالرصد اللازم على يد الجمعية العامة، مما يشمل الاجراءات المتعلقة بتقديم المعلومات إلى اللجنة الاستشارية والجمعية العامة بشأن التدابير المتخذة من قبل الأمين العام في إطار السلطة الممنوحة له. ومثل هذا النظام الجديد، الذي يمكن للأمين العام أن يقترحه، يحتمل أن ينفذ، في البداية، لمدة تجريبية تغطي فترتين من فترات السنطين.

٩ - واللجنة الاستشارية تواافق على اعادات التصنيف المقترحة أثناء فترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ والمتعلقة بإعادة تصنيف ٥ وظائف من وظائف الخدمات العامة (الرتبة الأخرى) إلى الرتبة الأساسية، و ٨ وظائف من فئة الخدمات العامة إلى الرتبة ف - ٢، و ١٠ وظائف من الرتبة ف - ٢ إلى الرتبة ف - ٣، و ٥ وظائف من الرتبة ف - ٣ إلى الرتبة ف - ٤، ووظيفة واحدة من الرتبة ف - ٤ إلى الرتبة ف - ٣.

١٠ - أما فيما يخص اعادة التصنيف المقترحة للوظائف بالرتبة ف - ٤ وما فوقها، فإن اللجنة الاستشارية قد وافقت على كل من طلبات الأمين العام؛ وترد في الفقرات التالية ملاحظات وتوصيات اللجنة بالتحديد.

١١ - واللجنة الاستشارية توصي بالوفاء بالاحتياجات الإضافية المتصلة بإعادة تصنيف الوظائف الموصى بها من الموارد المدرجة بالفعل في الميزانية العادلة. وأية احتياجات إضافية يجب أن تذكر في تقرير الأداء الثاني لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥.

(أ) الباب ١: اعادة تصنيف وظيفة الأمين التنفيذي لمجلس مراجعي الحسابات من مد - ١ إلى ف - ٥

١٢ - كما هو وارد في الفقرة ٤ من التقرير، يلاحظ أنه قد تبين لدى استعراض التصنيفات أن مستوى هذه الوظيفة ومهامها تطابق معايير التصنيف بالرتبة ف - ٥. واللجنة الاستشارية تشير إلى أن الجمعية العامة قد قامت، بناءً على اقتراح الأمين العام الذي ورد في الميزانية البرنامجية المقترحة التي قدمها بشأن فترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧^(٢)، بتصنيف وظيفة الأمين التنفيذي لمجلس مراجعي الحسابات بالرتبة مد - ١؛ واقتراح الأمين العام هذا قد جاء نتيجة لعملية استعراض داخلية مكتملة، حيث صنفت هذه الوظيفة بالرتبة مد - ١ من جانب قسم التصنيف. واللجنة الاستشارية تأسف لعدم وجود تبرير موضوعي في تقرير الأمين العام بشأن إعادة التصنيف المقترحة لوظيفة الأمين التنفيذي لمجلس مراجعي الحسابات بالرتبة ف - ٥. وقد أبلغت اللجنة بعد ذلك أن إعادة تصنيف هذه الوظيفة بالرتبة مد - ١ يرجع إلى التأهيل الخاص لشاغل الوظيفة في ذلك الوقت، الذي تقاعد فيما بعد. وفي هذا الصدد، تكرر اللجنة ما سبق أن ارتأته من أن إعادة تصنيف الوظائف ينبغي أن تقتصر وتدرس في ضوء طبيعة الوظيفة نفسها، دون ايلاء أي اعتبار لموظف بعينه.

١٣ - وفي هذا الشأن تواافق اللجنة الاستشارية على اقتراح الأمين العام ومع هذا، فإن اللجنة تعتقد أنه ينبغي للأمين العام أن يراجع رتبة هذه الوظيفة في سياق استعراض دور ومسؤوليات مجلس مراجعي الحسابات.

(ب) الباب ٣: إعادة تصنیف وظيفة مدير مركز شؤون نزع السلاح من رتبة مد - ١ إلى رتبة مد - ٢

١٤ - يرد في الفقرتين ٥ و ٦ من تقرير الأمين العام تبرير لاقتراح إعادة تصنیف وظيفة مدير مركز شؤون نزع السلاح من رتبة مد - ١ إلى رتبة مد - ٢. ويذكر الأمين العام في الفقرة ٦، ضمن جملة أمور، أن المهام نفسها التي كان يضطلع بها من قبل وكيل الأمين العام يؤديها الآن، بعد إجراء ما يلزم من تعديل، مدير مركز شؤون نزع السلاح . وقد أبلغت اللجنة أن مهام الوظيفة لم تكن قد صنفت من قبل وأن إعادة تشكيل الأمانة العامة هي التي شجعت على إجراء التصنيف. وتوافق اللجنة الاستشارية على اقتراح الأمين العام.

(ج) الباب ٣ دال: إعادة تصنیف وظيفة مدير مكتب شؤون الفضاء الخارجي من رتبة مد - ١ إلى رتبة مد - ٢

١٥ - يرد في الفقرة ٣ دال - ٣ (أ) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ وفي الفقرات ٧ إلى ٩ من تقرير الأمين العام (A/C.5/48/75) تبرير لاقتراح إعادة تصنیف وظيفة مدير مكتب شؤون الفضاء الخارجي من رتبة مد - ١ إلى رتبة مد - ٢. وقد أبلغت اللجنة أن الوظيفة كانت قد صنفت داخليا في نيسان/أبريل ١٩٨٥ برتبة مد - ١ وأن إجراء التصنيف الحالي يتصل بتوسيع نطاق وتعهد برنامج العمل نتيجة إعادة التشكيل التنظيمي، بما في ذلك نقل المكتب إلى فيينا، وإضافة مسؤوليات أخرى للمسائل القانونية، ونتيجة لأعمال متابعة تتصل بالسنة الدولية للفضاء وتصویات مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية. وتوافق اللجنة على اقتراح الأمين العام.

(د) الباب ٧: إعادة تصنیف وظيفة الموظف التنفيذي في مكتب الشؤون القانونية من رتبة ف - ٤ إلى رتبة ف - ٥

١٦ - زادت مسؤوليات هذه الوظيفة، على نحو ما أوجز في الفقرة ١٥ من تقرير الأمين العام، نتيجة لعملية إعادة التشكيل في عام ١٩٩٢، التي أدت إلى ضم مكتب شؤون المحيطات وقانون البحار السابق، بما في ذلك مكتب كنفستون، إلى مكتب الشؤون القانونية. وبالإضافة إلى ذلك، يضطلع المكتب بمسؤوليات إدارية كانت موكلاة للجان وهيئات شتى أنشأتها قرارات مجلس الأمن الأخيرة. مثل لجنة ترسیم الحدود بين العراق - الكويت، وللجنة الخبراء المنشأة عملا بقرار مجلس الأمن رقم ٧٨٠ (١٩٩٢) والمحكمة الدولية المنشأة لمحاكمة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في أراضي يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١. وتوافق اللجنة على اقتراح الأمين العام. بيد أنها تووصي، في نفس الوقت، باستعراض رتبة وظيفة الموظف التنفيذي على ضوء التطورات في مسؤوليات الموظف التنفيذي إزاء اللجان المذكورة أعلاه، والمحكمة الدولية، واتفاقية قانون البحار.

١٧ - ويقترح الأمين العام أيضا خفض رتبة وظيفة موظف إداري بمكتب الشؤون القانونية من ف - ٤ إلى ف - ٣. وتأسف اللجنة الاستشارية لعدم تقديم معلومات تؤيد اقتراح إعادة تصنيف الوظيفة بخفض رتبتها. وتتوقع اللجنة أن تتلقى مستقبلا نفس التبريرات بالنسبة لإعادة تصنيف الوظائف بخفض رتبتها وإعادة تصنيف الوظائف برفع رتبتها. وتوافق اللجنة على اقتراح الأمين العام.

(ه) الباب ٩: إعادة تصنيف وظيفة رئيس فرع الاحصاءات البيئية وإحصاءات الطاقة (ادارة المعلومات الاقتصادية والاجتماعية وتحليل السياسات) من رتبة ف - ٥ إلى رتبة مد - ١

١٨ - يرد في الفقرتين ١٧ و ١٨ من تقرير الأمين العام تبرير لاقتراح إعادة تصنيف وظيفة رئيس فرع الاحصاءات البيئية وإحصاءات الطاقة من رتبة ف - ٥ إلى رتبة مد - ١. وقد أبلغت اللجنة أن مهام الوظيفة لم تكن قد صنفت من قبل وأنه تم البدء في عملية التصنيف نتيجة لإنشاء فرع الاحصاءات البيئية وإحصاءات الطاقة في عام ١٩٩١. وقد أنشأ الفرع تسلیما بالطلب السريع التزايد على إحصاءات البيئة وتحسبا للطلبات الإضافية على البيانات المتعلقة بالبيئة وعلى إنشاء قاعدة بيانات لتحليل السياسات نتيجة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية. وتوافق اللجنة الاستشارية على اقتراح الأمين العام.

(و) الباب ١٦: إعادة تصنيف وظيفة رئيس قسم التطوير الاحصائي (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ) من رتبة ف - ٤ إلى رتبة ف - ٥

١٩ - يرد في الفقرتين ٢١ و ٢٢ من تقرير الأمين العام تبرير لاقتراح إعادة تصنيف وظيفة رئيس قسم التطوير الاحصائي من رتبة ف - ٤ إلى رتبة ف - ٥. وقد أبلغت اللجنة أن الوظيفة صنفت داخليا في عام ١٩٨٢ برتبة ف - ٥. وعقب إلغاء وظيفة رئيس الشعبة الإحصائية، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في عام ١٩٨٩، في عملية تخفيض عدد الوظائف، وقد قدم توصيف منقح لهذه الوظيفة من أجل إعادة تصنيفها برتبة ف - ٤. بالاقتران مع توصيف منقح لوظيفة رئيس الشعبة لتصنيفها برتبة ف - ٥، وعقب الاستئناف، أبلغت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ أن الوظيفتين ما زالتا مستوفيتين لمعايير التصنيف برتبتي ف - ٥ و مد - ١ وطلب من اللجنة أن تعيد تصميم الوظيفتين فيما يمكن إعادة تصنيفهما في رتبة أدنى. وقدمت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ توصيفتين منقحتين للوظيفتين، مشيرة إلى عدم إمكانية إجراء تغييرات رئيسية في واجبات ومسؤوليات الوظيفتين بدون تشويه الهيكل التنظيمي تشويبها تماما. وقد تقرر، نظرا للحاجة إلى استئناف وتعديل الهيكل التنظيمي، إعادة تصنيف الوظيفتين إلى رتبتي ف - ٥ و ف - ٤ على أساس مؤقت وذلك فيما يمكن اتخاذ إجراءات تعيين الموظفين لحين استئناف الاستئناف التنظيمي. وتلاحظ اللجنة في هذا الصدد، أن الاقتراح القاضي بنقل وظيفة برتبة مد - ١ من شعبة التعاون التقني إلى رئيس الشعبة الاحصائية جرت الموافقة عليه في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤. وقد أبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأن

عملية التصنيف الحالية لوظيفة رئيس قسم التطوير الاحصائي من ف - ٤ الى ف - ٥ شرع فيها على أساس توسيع نطاق البرنامج الاحصائي بحيث يشمل مجالات جديدة من قبيل التنمية المستدامة، ومؤشرات تخفيف حدة الفقر ونوعية الحياة، وكذلك نتيجة لضم ١١ عضواً وعضو منتسباً جديداً إلى اللجنة. وتوافق اللجنة على اقتراح الأمين العام.

(ر) **الباب ١٩: من ف - ٤ الى ف - ٥، احصائي أقدم،**
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

٢٠ - يرد في الفقرة ٣١ من التقرير توضيح لإعادة التصنيف المقترن. وأبلغت اللجنة الاستشارية أن الوظيفة كانت قد صنفت داخلياً برتبة ف - ٥ وأن اقتراح الحالي بإعادة التصنيف يعزى إلى توسيع برنامج العمل وفقاً لتوجيهات اللجنة الاحصائية المنشأة حديثاً. وتوافق اللجنة الاستشارية على اقتراح الأمين العام.

(ج) **الباب ٢٤: من مد - ٢ إلى مد - ١ ، إدارة شؤون الإعلام**

٢١ - يستند الاقتراح بإعادة تصنيف وظيفة من رتبة مد - ٢ إلى رتبة مد - ١ إلى إعادة تشكيل إدارة شؤون الإعلام. وتعكس إعادة تصنيف الوظيفة إلى رتبة مد - ١ مهام وظيفة نائب المتحدث الرسمي. وتوافق اللجنة على الاقتراح.

(ط) **الباب ٢٥ باء: من ف - ٥ إلى مد - ١،**
رئيس قسم الاشتراكات/أمين لجنة الاشتراكات،
مكتب تخطيط البرامج والميزانية والمالية

٢٢ - يرد في الفقرات من ٣٣ إلى ٣٥ من تقرير الأمين العام تبرير لإعادة التصنيف المقترن. وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضاً أن الوظيفة كانت قد صنفت محلياً برتبة ف - ٥ بموجب معيار التصنيف المتبعد في الأمم المتحدة، قبل إدخال المعيار الرئيسي للجنة الخدمة المدنية الدولية، وأن الوظيفة قيمت فيما بعد بصفة غير رسمية بالرتبة ف - ٥ في عام ١٩٨٩ بمقتضى المعيار الرئيسي للجنة الخدمة المدنية الدولية وذلك بناءً على طلب المكتب. وعلاوة على ذلك، أبلغت اللجنة بأن السبب الذي دعا إلى اتخاذ إجراء التصنيف الحالي هو أن مستوى المسؤوليات المسندة لوظيفة أمين لجنة الاشتراكات إزداد إلى حد كبير، وأنه مع زيادة عدد عمليات حفظ السلم تزايدت أيضاً بشكل ملحوظ مسؤوليات ووظيفة رئيس قسم الاشتراكات. وتوافق اللجنة على الاقتراح.

(ي) الباب ٢٥ جيم: من ف - ٥ الى مد - ١، رئيس دائرة
توظيف الفئة الفنية، مكتب تنظيم الموارد البشرية

٢٣ - يرد في الفقرتين ٢٨ و ٣٩ من التقرير تبرير لاعادة التصنيف المقترن لوظيفة رئيس دائرة توظيف الفئة الفنية من الرتبة ف - ٥ الى الرتبة مد - ١. وأبلغت اللجنة الاستشارية أنه أعيد تصنيف هذه الوظيفة داخليا برتبة مد - ١ في عام ١٩٨١ تحت لقب رئيس دائرة تعيين الفئة الفنية، وأن شاغل الوظيفة مسؤول عن الاشراف على ١٦ موظفا من الفئة الفنية و ٣٠ موظفا من فئة الخدمات العامة. وتوافق اللجنة على الاقتراح.

(ك) الباب ٢٥ هاء: من ف - ٥ الى مد - ١، رئيس قسم
المحاضر الحرفية، مكتب شؤون المؤتمرات

٢٤ - يرد في الفقرة ٤٠ من تقرير الأمين العام تبرير لاعادة التصنيف المقترن. وأبلغت اللجنة الاستشارية أنه أعيد تصنيف الوظيفة داخليا في عام ١٩٨٤ برتبة مد - ١ وأنه شرع بإجراء التصنيف الحالي اعتراضا بمسؤوليات الوظيفة المتمثلة بالاشراف على ٥٤ موظفا من الفئة الفنية بوحدات اللغات السنت و الاشراف على ٥ موظفين من فئة الخدمات العامة في وحدة التسجيل، مع مراعاة الزيادة الحادة في عدد الموظفين الذين ينبغي الاشراف عليهم خلال دورات الجمعية العامة. وتوافق اللجنة على الاقتراح.

(ل) الباب ٢٥ هاء: من ف - ئ الى ف - ٥، منسق وحدة
الترجمة التعاقدية، مكتب شؤون المؤتمرات

٢٥ - يرد في الفقرة ٤٢ من التقرير توضيح لاعادة التصنيف المقترن. وأبلغت اللجنة الاستشارية أن الوظيفة كانت قد صنفت داخليا برتبة ف - ٥ في عام ١٩٩٢ وأنه شرع بإجراء التصنيف الحالي في ضوء المسؤوليات الإدارية المسندة للوظيفة التي تزايدت مع تزايد استخدام الخدمات التعاقدية المشتملة على زهاء ٤٥ الف صفحة وسطيا في السنة وميزانية سنوية تزيد عن مليون دولار. وتوافق اللجنة على الاقتراح.

(م) باب الإيرادات ٣: من ف - ٤ الى ف - ٥ ، رئيس المكتب
الأوروبي (فيينا)، ادارة بريد الأمم المتحدة

٢٦ - يرد في الفقرتين ٤٦ و ٤٧ من تقرير الأمين العام تبرير لاعادة التصنيف المقترن لوظيفة رئيس المكتب الأوروبي لإدارة بريد الأمم المتحدة من الرتبة ف - ٤ الى الرتبة ف - ٥ . وأبلغت اللجنة الاستشارية أنه لم يسبق تصنيف هذه اللجنة داخليا وأن مكتب فيينا كان أساسا تحت الاشراف الفني لمكتب جنيف الذي كان يقوم بدور تنسيقي لبرنامج التسويق المتعلق بالفرع فين الأوروبيين لإدارة بريد الأمم المتحدة. غير

أنه في أثناء ممارسة تخفيف النفقات، خفضت رتبة وظيفة جنيف إلى رتبة ف - ئ والغيت مسؤولياتها الإشرافية والتنسيقية على مكتب فيينا. وتوافق اللجنة على الاقتراح.

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ٦، (A/48/6/Rev.1).

(٢) المرجع نفسه، الدورة الأربعون، الملحق رقم ٦، (A/40/6).

— — — — —